

## عمدة القاري

. - 40

( باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء ) .

أي هذا باب في بيان حكم السمر في الفقه بأن يتباحثوا فيه وإنما خصه بالذكر وإن كان داخلا في الخير تنويها بذكره وتنبيها على قدره قوله بعد العشاء أي بعد صلاة العشاء وروى الترمذي من حديث عمر رضي الله تعالى عنه أن النبي كان يسمر هو وأبو بكر رضي الله تعالى عنه في الأمر من أمر المسلمين وقال حديث حسن .

601 - حدثنا ( أبو اليمان ) قال أخبرنا ( شعيب ) عن ( الزهري ) قال حدثني ( سالم بن

عبد الله ) بن